

حکم وسم الحیوانات الشیخ سلیمان العلوان

سلیمان العلوان

الاخ يقول الحديث الوارد عن النبي لعن الله من وصل هذا الحمار يقول هل معنى هذا ان اللعن مطلق على جميع من وسم البهائم نعم. مطلق. لا يجوز لاحد ان يسم بهيمة في النار - [00:00:00](#)

لان هذا من تعذيب الحیوان. ولا يعذب في النار الا رب النار امانة عن الانسان يقلد النبي صلی الله علیه وسلم خلد البهائم. اي الغنم في النعل. وكذلك الابل في ان يكشط السنام - [00:00:20](#)

الايمن حتى يظهر الدم. هذا من التقليد الجائز. اما كونك تأتي الى بهيمة فسموها بنار. فهذا لا يجوز. لأن هذا من التعذيب المحرم فعله ولا يعذب بالنار الا رب النار. ولذلك النبي اوصانا بالبهائم خيرا. قال صلی الله علیه وسلم - [00:00:40](#)

ان الله كتب الاحسان على كل شيء. فإذا قتلتكم فاحسنوا القتلة. وإذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة. وليرح احدكم شفتره ويرح ذبيحته وذلك ايضا احذر كثيرا من الناس الذين يتعاملون ببيع البهائم وغيرها من قطع الاذان والخصي ونحو ذلك - [00:01:00](#)

الصواب من قوله العلماء ان هذا كله محرم ولا يجوز ولو كان هذا اغلى سعرا للبهيمة لأن هذا تعذيب للحيوان حذروا من فعل هذا - [00:01:20](#)